

يؤب ليس على أكثر منه يوان فعل لم يعد وأقل
يا جزك المرأة من اللباس في الصلاة والدرع المصنوع
السابع الذي يستظهر قدمها وحمار تنفع به
الوضوء **ووضوءه** ووضوءه ووضوءه
الوضوء في حوائجها يجب أن يوصل به إلى صوفي
الوضوء في حوائجها وهو من باب إيجاب والـ
الحائضه أو المستحاضه ليل يصلي بها في حوائجها
فعله غير سنة وذلك غسل الثوب الخس وصفه
المستحاضه بعد غسل يديه فغسل حوائجها
ثم يمسح ما يخرج من لادى عنده أن غلبه أو يده عم

حائتها بالارض ويعسلها ثم يستنجى بالماء وتواصل صبه
وسائر تبيلا ويحد عنك ذلك سره حتى يصفى
الحمل والسنن عليه غسل بالبر من الحرجي ولا
تجديح ومن استعمل تبيلا بها حجار يخرج
أخرى أهو الماء الطيب في حوائجها
الطار من مخرج منه بول وكأنيك ولو صلوات
أونى وغير ذلك مما وجب الوضوء بالبدن غسل
يديه قبل دخولها في الأباريق سنة الوضوء غسل
البدن قبل دخولها في الأباريق المفضضة لانت
وسم الأديب سنة وإيقنه في حوائجها
وضوء من أوجع فصدقه بعض العلماء

Copyright © King Saud University